

5632 - حكم إظهار الشكوى من الهموم للغير - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم شرف نظركم سماحة الشيخ فيمن يشكو آآ في من يشكو بعضا من همومه لصديقه هل يعتبر ذلك من الاعتراض لقضاء الله وقدره اذا كان الشكوى على الهموم للتعاون لعل الله ينفعه برأيه واجتهاده من باب المشورة ومن باب - [00:00:00](#)

الاستعانة بالرأي فلا بأس بذلك يشكو همومه وحاجاته ليستعين برأيه واذا كان مضطرا وسأل المساعدة فلا بأس النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاث المسألة المانعة - [00:00:23](#)

ما تعيد الا حديث الاثم رجل تحمل حمالة المسألة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسي ورجل اصابته جائحة ان ساحة ماله او قال ورجل اصابته اذا كان غني وكان بخير ثم اصابته فاقة. حتى يقول ثلاثة من ذو الحجة من قومه لقد اصابته النفقة. يعني حتى يشهدوا له - [00:00:40](#)

قالوا ما سواهن اذا قبيلة سحت فالانسان اذا اساء من اجل جائحة اصابته بقاو فخر طلع عليه لذهاب امواله فلا حرج جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:01:11](#)